خان الخ خبره بتقدير اربع كذا هي الخيانة عند الايتمان ونحوه والله اعلم

حديث اربع من اعطيهن فقد اعطي خيري الدنيا والاخرة الخ بجانبه علامة الحسن والله اعلم

حديث اربع من سنن المرسلين الخ **قوله** الحيا قال شيخنا قال العراقي وقع في روايتنا بفتح الحا المهملة وبعدها يا مثناة من تحت وصحفه بعضهم بكسر الحا وتشديد النون وقال ابن القيم في الهدي روي في الجامع بالنون واليا وسمعت ابا الحجاج الحافظ يقول الصواب الختان وسقطت النون من الحاشية كذلك رواه المحاملي عن شيخ الترمذي انتهى والحيا بالمد وهو في اللغة تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاتب به وفي الشرع خلق يبعث علي اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق والشخص الحيي يخاف فضيحة الدنيا والاخرة فيأتمر وينزجر **قوله** والتعطر اي استعمال العطر وهو الطيب وبجانبه علامة الحسن وقال في الكبير ت حسن غريب والله اعلم

حديث اربع من الشقا جمود العين قد تكرر ذكر الشقي والشقا والاشقيا في الحديث وهو ضد السعيد والسعادة والسعد ايقال اشقاه الله فهو شقي بين الشقوة **قوله** جمود العين قال في المصباح جمد الما وغيره جمدا من باب قتل وجمودا فهو جامد وجمدت عينه قل دمعها كناية عن قسوة القلب **قوله** وقسوة القلب قال في المصباح قسي قلبه قسوة وقساوة غلظ واشتد وقلب قاس وقسي علي فعيل وفي التهذيب القسوة الصلابة في كل شي **قوله** والحرص قال في المصباح وحرص علي الدنيا من باب ضرب ومن باب تعب لغة اذا رغب رغبة مذمومة فهو حريص وجمعه حرايص **قوله** وطول الامل بفتحتين رجا ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غني وهو قريب المعني من التمني وقيل الفرق بينهما ان الامل ما تقدم له سبب والتمني بخلافه وقيل لا ينفك الانسان من امل فان فاته ما امله عول علي التمني ويقال الامل ارادة الشخص لتحصيل شي يمكن حصوله والله اعلم

حديث اربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم الخ هذه يسمونها سنة الزوال وهي غير الاربع التي يسمونها سنة الظهر قال شيخنا قال الحافظ العراقي وممن نص علي استحبابها الغزالي في الاحيا في كتاب الاوراد وعبارة شيخنا صلاة الزوال اربع ركعات بعد زوال الشمس قبل الظهر لا يفصل بينهن بتسليم يطيل فيها القراءة يقرا سورتين من الطوال او من المئين وقرا عمر بن الخطاب فيها بقاف

حديث اربع قبل الظهر كعدلهن بعد العشا الخ بجانبه علامة الحسن والله اعلم

حديث اربع لا يقبلن في اربع نفقة من خيانة الخ بجانبه علامة الحسن قلت وحكم عليه شيخنا بالحسن مع ارساله فلعله لمجيه من طريق ابن عدي ويكون المرسل حسنا والله اعلم

حديث اربع حق علي الله تعالي ان لا يدخلهم الجنة الخ هو محمول علي المستحل لذلك او مع الداخلين الاول

حديث اربع افضل الكلام لا يضرك بايهن بدات الخ وتقدم احب الكلام الخ وهذا وما اشبهه

محمول

محمول علي كلام الادمي والا فالقران افضل من التسبيح والتهليل المطلق اما الماثور في وقت او حال ونحو ذلك فالاشتغال به افضل وساتي معني التسبيح عند سبحان الله من حرف السين وبجانبه علامة الصحة وقال الدميري هو في صحيح مسلم بلفظ احب الكلام الي الله اربع قلت وتقدم بزيادة الامام احمد عن سمرة بن جندب والله اعلم

حديث اربعة يبغضهم الله البياع الحلاف وبجانبه علامة الصحة والله اعلم

حديث اربعة تجري عليهم اجورهم بعد الموت الخ بجانبه علامة الحسن وساتي الكلام عليه في ان مما يلحق المومن والله اعلم

حديث اربعة يوتون اجورهم مرتين الخ بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في حديث اذا ادي العبد حق الله والله اعلم

حديث اربعون خصلة اعلاهن الخ قلت وتمام الحديث كما في البخاري قال حسان فعددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذي عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة انتهي **قوله** منيحة العنز بكسر الميم وسكون النون وفتح الحا المهملة وفي لفظ منيحة بفتح الميم وكسر النون وتحتية ساكنة بوزن عظيمة والعنز بفتح المهملة وسكون النون بعدها زاي معروفة وهي واحدة المعز والجمع اعنز وعنوز وعناز قال شيخنا في تفسير القشيري وغيره ان ابراهيم عليه السلام لما هاجر بهاجر واسماعيل الي مكة مر بقوم من العمالقة فوهبوا له عشرة اعنز فجميع اعنز مكة من نسلها فائدة سيد الامثال الاينتطح فيها عنزان اول من قاله النبي صلي الله عليه وسلم في الكافرة التي قتلها عمير بن عدي وهي عصمي بنت مروان كانت تحرض علي المسلمين وتوذيهم اي لا يلتقي فيها اثنان ضعيفان فضلا عن قويين وروي الطبراني في الاوسط بسند ضعيف عن ابي هريرة قال حدثنا الصادق المصدوق ابو القاسم ان اول خصم يقضي عليه يوم القيامة عنزان ذات قرن وغير ذات قرن فائدة من الامثال فلان عنز عز وز ذرجم وذلك ان كان يوم الحيا والعنوز الضيقة الاحاليل وهي كثيرة اللبن فلا يخرج لبنها الا قليلا قليلا المنيحة في الاصل العطية قال ابو عبيد المنيحة عند العرب علي وجهين احدهما ان يعطي الرجل صاحبه صلة فتكون له والاخر ان يعطيه ناقة او شاة ينتفع بحلبها ووبرها زمنا ثم يردها والمراد بها هنا في هذا الحديث عارية ذوات الالبان ليوخذ لبنها ثم ترد هي لصاحبها وقال القزاز قيل لا تكون المنيحة الا ناقة او شاة والاول اعرف قال شيخنا والمنيحة هي العطية لفظا ومعنا واصلها عطية الناقة والشاة وقيل لا يقال منيحة الا للناقة ويستعار للشاة كما في الفرس قال الحربي تقول منحتك الناقة واعرتك النخلة واعمرتك الدار واخدمتك العبد وكل ذلك هبة منافع لا رقبة انتهي قال حسان هو ابن عطيه راوي الحديث وهو موصول بالاسناد المذكور قال شيخ شيوخنا قال ابن بطال ما ملخصه ليس في قول حسان ما يمنع من وجدان ذلك وقد حض صلي الله عليه وسلم علي ابواب من ابواب الخير والبر لا تحصي كثرة ومعلوم انه صلي الله عليه وسلم كان عالما بالاربعين المذكورة

Copyright © King Saud University